



قرار إداري رقم (22) لسنة 2022

بإصدار دليل إجراءات تنفيذ أحكام القرار الوزاري رقم (46) لسنة 2022

بشأن تصاريح ونماذج عروض وعقود العمل

وكيل الوزارة لشؤون الموارد البشرية:

- بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (33) لسنة 2021 بشأن تنظيم علاقات العمل، ولانحته التنفيذية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (25) لسنة 2016، والقرار الوزاري رقم (33) لسنة 2022م في شأن الهيكل التنظيمي لوزارة الموارد البشرية والتوظيف.
- وعلى القرار الوزاري رقم (46) لسنة 2022 بشأن تصاريح ونماذج عروض وعقود العمل.
- وبناءً على ما تفتضيه مصلحة العمل.

قرر:

المادة (1)

يعمل بنماذج عروض وعقود العمل الالكترونية المعتمدة في أنظمة الوزارة، كما يعتمد دليل إجراءات تصاريح ونماذج عروض وعقود العمل المرفق بهذا القرار.

المادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الوحدات التنظيمية تنفيذه كل فيما يخصه.



دليل إجراءات تصاريح ونماذج عروض وعقود العمل

تصريح العمل (استخدام عامل من خارج الدولة):

معلومات الخدمة	هي خدمة تقدمها الوزارة للمنشأة التي ترغب في استخدام و استخدام عامل من خارج الدولة .
مدة التصريح	سنتين
أنماط العمل المقررة	الدوام الكامل / الدوام الجزئي / العمل المؤقت / العمل المن / العمل عن بعد / تقاسم الوظيفة
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني للوزارة ، التطبيق الذكي للوزارة ، مراكز خدمات رجال الأعمال ، توصيل
الإجراءات	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب عبر أحد قنوات تقديم الخدمة 2. إحالة الطلب الكترونياً الى الوزارة للتدقيق من استيفاء الشروط والمستندات. 3. في حالة النواقص يتم إشعار المنشأة بالنواقص ليتم استكمالها. 4. في حال استيفاء الشروط والمستندات تتم الموافقة على اصدار التصريح 5. دفع الرسوم الاتحادية ومبلغ التأمين أو الضمان المصرفي عند اصدار الموافقة وارقاق عرض العمل المعتمد من العامل
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. صورة شخصيه ملونة واضحة بخلفية بيضاء. 2. صورة من جواز السفر سارية المفعول لمدة لا تقل عن ستة أشهر. 3. النموذج المعتمد لعرض العمل الصادر من الوزارة والمتضمن توقيع (صاحب العمل والعامل). 4. الشهادة الدراسية: واضحة وتحمل اسم العامل ومصدقة من وزارة الخارجية والتعاون الدولي للعاملين في المستوى المهاري الأول والثاني فقط (المستوى المهاري 1 :شهادة بكالوريوس فأعلى) – (المستوى المهاري 2: شهادة دبلوم فأعلى) ويستثنى من ذلك الشهادات الصادرة من داخل الدولة 5. ترخيص مزاولة مهنة صادرة من جهة الاختصاص مثال طبيب، ممرض، الخ (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة الصحة وهيئة الصحة) / مدرس، مساعد مدرس، الخ (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة التربية والتعليم وهيئة المعرفة (دي) ومجلس أبوظبي للتعليم ومجلس الشارقة للتعليم) // مدرب رياضي ترخيص مزاولة صادرة من هيئة الشباب والرياضة) / محامي (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة العدل) 6. بطاقة الهوية صادرة من بلد العامل: تتطلب للجنسيات التالية (باكستان، أفغانستان، العراق، ايران). التأكد من سريان الهوية ووضوح كافة البيانات وصوره من الجهتين
الأحكام والشروط	<ol style="list-style-type: none"> 1. ان تتوفر حصة الكترونيه في المنشأة. 2. أن لا يقل سن العامل عن (18) سنة. 3. أن يكون مستوفياً الشروط المنصوص عليها في التشريعات النافذة في هذا الشأن، وذلك في المهن التخصصية أو أية وظائف أخرى تتطلب الحصول على ترخيص بمزاولة المهنة. 4. أن تكون رخصة المنشأة سارية المفعول ولا توجد عليها مخالفات تؤدي لوقف نشاطها طبقاً للأنظمة القانونية. 5. أن يكون طلب استصدار التصريح مقدم من المخول قانوناً بالتوقيع عن المنشأة. 6. أن لا يوجد للعامل المطلوب استقدمه تصريح عمل فعال. 7. يجوز استبدال التصريح مع تغيير الجنسية مع الإبقاء على ذات المهنة وجنس العامل (ذكر/ أنثى) خلال 6 أشهر من إصدار التصريح ويحد الأقصى مرتين فقط على أن يتم إلغاء إذن الدخول للعامل المطلوب استبداله في انظمة الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ. <p>ملاحظة: التزام صاحب العمل الجديد بالأحكام المقررة من الفقرة 3 و 4 من المادة رقم (9) للمرسوم بقانون اتحادي رقم (33) لسنة 2021م بشأن تنظيم علاقات العمل</p>
مدة الحصول على الخدمة	يومين عمل ملاحظة: يتم اشعار المتعامل بنتيجة الطلب فور الانجاز، ويمكن للمتعامل متابعة طلبه بالدخول الى خدمات الاستعلام في الموقع الإلكتروني للوزارة) www.mohre.gov.ae (أو التطبيق الذكي للوزارة MOHRE أو مركز الاتصال 80060 أو chatbot
رسوم الخدمة	<p>- عمولة مراكز خدمات رجال الأعمال بحد أقصى (72) درهم لكل خدمة ضمن باقة التصريح (طباعة عرض العمل + عقد العمل + طباعة طلب التصريح)</p> <p>- الخدمة مجانية عبر الموقع الإلكتروني أو تطبيق الوزارة باستثناء الرسم الاتحادي</p>

الرسوم الاتحادية للخدمة												م	
الفئة الثانية										١ ٤٢١ ٦٠٠ ١١			
٦٠١١٨١١ ٦٠٠ ١١		د		ج		ب		أ					
محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر		
50		50		50		50		50		50		1	طلب تصريح عمل
3750	1800	2400	750	2000	550	1700	350	1000	250	250	150	2	اصدار تصريح عمل ولمدة سنتين
الهيئة الاتحادية للهويه والجنسية والجمارك وامن المنافذ												ارتباط الخدمة	
اصدار عقد العمل												الخطوة التالية	

تصريح عمل (تصريح عمل انتقال):

معلومات الخدمة	وهو التصريح الذي يتم بموجبه انتقال العامل غير المواطن من وإلى منشأة مسجلة في الوزارة.
مدة التصريح	سنتين.
أنماط العمل المقررة	الدوام الكامل / الدوام الجزئي / العمل المؤقت / العمل المرن / العمل عن بعد / تقاسم الوظيفة
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني للوزارة ، التطبيق الذكي للوزارة ، مراكز خدمات رجال الأعمال ، توصيل
الإجراءات	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب عبر أحد قنوات تقديم الخدمة 2. إحالة الطلب الكترونياً الى الوزارة للتدقيق من استيفاء الشروط والمستندات 3. في حالة النواقص يتم إشعار المنشأة بالنواقص ليتم استكمالها. 4. في حال استيفاء الشروط والمستندات تتم الموافقة على اصدار التصريح 5. دفع الرسوم الاتحادية ومبلغ التأمين أو الضمان المصرفي عند اصدار الموافقة ورفاق عرض العمل المعتمد من العامل
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. صورة شخصيه ملونة واضحة بخلفية بيضاء. 2. صورة من جواز السفر سارية المفعول لمدة لا تقل عن ستة أشهر. 3. النموذج المعتمد لعرض العمل الصادر من الوزارة والمتضمن توقيع (صاحب العمل والعامل). 4. الشهادة الدراسية: واضحة وتحمل اسم العامل ومصدقة من وزارة الخارجية والتعاون الدولي للعاملين في المستوى المهاري الأول والثاني فقط (المستوى المهاري 1 : شهادة بكالوريوس فأعلى) – (المستوى المهاري 2: شهادة دبلوم فأعلى) ويستثنى من ذلك الشهادات الصادرة من داخل الدولة. 5. ترخيص مزاولة مهنة صادرة من جهة الاختصاص مثال طبيب، ممرض، الخ (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة الصحة وهيئة الصحة) / مدرس، مساعد مدرس، الخ (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة التربية والتعليم وهيئة المعرفة (ديبي) ومجلس أبوظبي للتعليم ومجلس الشارقة للتعليم) / مدرب رياضي ترخيص مزاولة صادرة من هيئة الشباب والرياضة) / محامي (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة العدل) 6. بطاقة الهوية صادرة من بلد العامل: تتطلب للجنسيات التالية (باكستان، أفغانستان، العراق، إيران)، التأكد من سريان الهوية ووضوح كافة البيانات وصوره من الجهتين
الأحكام والشروط	<ol style="list-style-type: none"> 1. أن لا يقل سن العامل عن (18) سنة. 2. أن يكون مستوفياً الشروط المنصوص عليها في التشريعات النافذة في هذا الشأن، وذلك في المهن التخصصية أو أية وظائف أخرى تتطلب الحصول على ترخيص بمزاولة المهنة. 3. أن تكون المهنة التي سيعمل فيها العامل لدى صاحب العمل تتفق مع نشاط المنشأة. 4. أن تكون رخصة المنشأة سارية المفعول ولا توجد عليها مخالفات تؤدي لوقف نشاطها طبقاً للأنظمة القانونية. 5. أن يكون طلب استصدار التصريح مقدم من المخول قانوناً بالتوقيع عن المنشأة. 6. ألا يوجد للعامل المطلوب استقدامه تصريح عمل فعال. 7. أن يتم تقديم طلب التصريح خلال (90) من تاريخ الغاء تصريح العمل السابق. 8. يجوز استبدال التصريح مع تغيير الجنسية مع الإبقاء على ذات المهنة وجنس العامل (ذكر/ أنثى) خلال 6 أشهر من إصدار التصريح ويحد الأقصى مرتين فقط على أن يتم إلغاء إذن الدخول للعامل المطلوب استبداله في انظمة الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ. ملاحظة: التزام صاحب العمل الجديد بالأحكام المقررة من الفقرة 3 و 4 من المادة رقم (9) للمرسوم بقانون اتحادي رقم (33) لسنة 2021م بشأن تنظيم علاقات العمل 9. يسمح لجميع المستويات المهارة والمهن بالحصول على هذا النوع من التصاريح وفق الشروط الخاصة بالخدمة.
مدة الحصول على الخدمة	يومين عمل ملاحظة: يتم اشعار المتعامل بنتيجة الطلب فور الانجاز، ويمكن للمتعامل متابعة طلبه بالدخول الى خدمات الاستعلام في الموقع الإلكتروني للوزارة (www.mohre.gov.ae) أو التطبيق الذكي للوزارة MOHRE أو مركز الاتصال 80060 أو chatbot
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> - عمولة مراكز خدمات رجال الأعمال بحد أقصى (72) درهم لكل خدمة ضمن باقة التصريح (طباعة عرض العمل + عقد العمل+، طباعة طلب التصريح) - الخدمة مجانية عبر الموقع الإلكتروني أو تطبيق الوزارة باستثناء الرسم الاتحادي

الرسوم الاتحادية للخدمة												م	
الفئة الثانية										الدرجة			
الدرجة		د		ج		ب		أ		الدرجة			
محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر		
50		50		50		50		50		50			1
1800	1000	1200	350	1000	350	750	200	350	100	150	75	2	اصدار طلب تصريح انتقال واستخدم عامل من منشأة إلى منشأة أخرى ولمدة سنتين
الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وامن المنافذ												ارتباط الخدمة	
اصدار عقد العمل												الخطوة التالية	

تصريح عمل (تصريح عمل مؤقت):

معلومات الخدمة	هو التصريح الذي يتم بموجبه تشغيل عامل لعمل تفتحي طبيعة تنفيذه أو إنجازه مدة محددة في إحدى المنشآت المسجلة في الوزارة.
مدة التصريح	سته أشهر
أنماط العمل المقررة	الدوام الكامل / العمل المؤقت / العمل المرن / العمل عن بعد / تقاسم الوظيفة
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني للوزارة ، التطبيق الذكي للوزارة ، مراكز خدمات رجال الأعمال ، توصيل
الإجراءات	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب عبر أحد قنوات تقديم الخدمة 2. إحالة الطلب الكترونياً الى الوزارة للتدقيق من استيفاء الشروط والمستندات 3. في حالة النواقص يتم إشعار المنشأة بالنواقص ليتم استكمالها. 4. في حال استيفاء الشروط والمستندات تتم الموافقة على اصدار تصريح عمل مؤقت 5. سيتم اعتماد العقد الكترونياً في حال الموافقة على طلب التصريح 6. دفع الرسوم الاتحادية عند اصدار الموافقة
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. صورة شخصية ملونة واضحة بخلفية بيضاء. 2. صورة من جواز السفر متضمنه صورة الإقامة ساربتا المفعول 3. يجب ارفاق النموذج المعتمد لعقد العمل الصادر من الوزارة والمتضمن توقيع (صاحب العمل والعامل) الملحق بطلب التصريح. 4. الشهادة الدراسية: واضحة وتحمل اسم العامل ومصدقة من وزارة الخارجية والتعاون الدولي للعاملين في المستوى المهاري الأول والثاني فقط (المستوى المهاري 1 : شهادة بكالوريوس فأعلى) – (المستوى المهاري 2: شهادة دبلوم فأعلى) ويستثنى من ذلك الشهادات الصادرة من داخل الدولة 5. ترخيص مزاولة مهنة صادرة من جهة الاختصاص مثال طبيب، ممرض، الخ (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة الصحة وهيئة الصحة) / مدرس، مساعد مدرس، الخ (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة التربية والتعليم وهيئة المعرفة (دبي) ومجلس أبوظبي للتعليم ومجلس الشارقة للتعليم) / مدرب رياضي ترخيص مزاولة صادرة من هيئة الشباب والرياضة) / محامي (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة العدل) 6. موافقة صاحب العمل الحالي من خلال اعتماد النموذج الإلكتروني لطلب تصريح عمل مؤقت. 7. النموذج الصادر من المحكمة بوجود قضية عمالية (للعامل الذي لديه قضية عمالية).
الأحكام والشروط	<ol style="list-style-type: none"> 1. أن لا يقل سن العامل عن (18) سنة. 2. أن يكون مستوفياً الشروط المنصوص عليها في التشريعات النافذة في هذا الشأن، وذلك في المهن التخصصية أو أية وظائف أخرى تتطلب الحصول على ترخيص بمزاولة المهنة. 3. أن تكون المهنة التي سيعمل فيها العامل لدى صاحب العمل تتفق مع نشاط المنشأة. 4. أن تكون رخصة المنشأة سارية المفعول ولا توجد عليها مخالفات تؤدي لوقف نشاطها طبقاً للأنظمة القانونية. 5. أن يكون طلب استصدار التصريح مقدم من المخول قانوناً بالتوقيع عن المنشأة 6. موافقة صاحب العمل الحالي من خلال اعتماد النموذج الإلكتروني لطلب تصريح عمل مؤقت. (ويستثنى العامل المجال شكواه العمالية للقضاء من موافقة صاحب العمل الحالي على أن يلغى تصريح العمل الحالي والمؤقت بعد مرور 6 أشهر من تاريخ الإحالة) 7. يمنع هذا التصريح لمرة واحدة مع إمكانية تقديم طلب جديد عند الانتهاء. 8. لا يشترط التأمين أو الضمان المصرفي لإصدار التصريح 9. يسمح لجميع المستويات المهارة والمهن بالحصول على هذا النوع من التصاريح وفق الشروط الخاصة بالخدمة. 10. لا يشترط وجود حصة الكترونية للحصول على خدمة تصريح عمل مؤقت.
مدة الحصول على الخدمة	يومين عمل ملاحظة: يتم اشعار المتعامل بنتيجة الطلب فور الانجاز، ويمكن للمتعامل متابعة طلبه بالدخول الى خدمات الاستعلام في الموقع الإلكتروني للوزارة (www.mohre.gov.ae) أو التطبيق الذكي للوزارة MOHRE أو مركز الاتصال 80060 أو chatbot
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> - عمولة مراكز خدمات رجال الأعمال بعد أقصى (72) درهم - الخدمة مجانية عبر الموقع الإلكتروني أو تطبيق الوزارة باستثناء الرسم الاتحادي - رسم اتحادي (50) درهم
ارتباط الخدمة	الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ
الخطوة التالية	لا يوجد

تصريح عمل (تصريح عمل لمن هم على إقامة ذويههم)

معلومات الخدمة	وهو التصريح الذي يتم بموجبه تشغيل من هم على إقامة ذويههم للعمل في منشأة مسجلة في الوزارة.
مدة التصريح	سنتين.
أنماط العمل المقررة	الدوام الكامل / الدوام الجزئي / العمل المؤقت / العمل المرن / العمل عن بعد / تقاسم الوظيفة
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني للوزارة ، التطبيق الذكي للوزارة ، مراكز خدمات رجال الأعمال ، توصيل
الإجراءات	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب عبر أحد قنوات تقديم الخدمة 2. إحالة الطلب الكترونياً إلى الوزارة للتدقيق من استيفاء الشروط والمستندات 3. في حالة النواقص يتم إشعار المنشأة بالنواقص ليتم استكمالها. 4. في حال استيفاء الشروط والمستندات تتم الموافقة على الطلب 5. سيتم اعتماد العقد الكترونياً في حال الموافقة على طلب التصريح 6. دفع الرسوم الاتحادية ومبلغ التأمين أو الضمان المصرفي عند اصدار الموافقة
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. صورة شخصية ملونة واضحة بخلفية بيضاء. 2. صورة من جواز السفر متضمنه صورة الإقامة ساربتا المفعول. 3. النموذج المعتمد لعقد العمل الصادر من الوزارة والمتضمن توقيع (صاحب العمل والعامل). 4. الشهادة الدراسية؛ واضحة وتحمل اسم العامل ومصدقة من وزارة الخارجية والتعاون الدولي للعاملين في المستوى المهاري الأول والثاني فقط (المستوى المهاري 1 : شهادة بكالوريوس فأعلى) - (المستوى المهاري 2: شهادة دبلوم فأعلى) ويستثنى من ذلك الشهادات الصادرة من داخل الدولة . 5. ترخيص مزاولة مهنة صادرة من جهة الاختصاص مثال طبيب، ممرض، الخ (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة الصحة وهيئة الصحة) / مدرس، مساعد مدرس، الخ (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة التربية والتعليم وهيئة المعرفة (دبي) ومجلس أبوظبي للتعليم ومجلس الشارقة للتعليم) / مدرب رياضي ترخيص مزاولة صادرة من هيئة الشباب والرياضة) / محامي (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة العدل)
الأحكام والشروط	<ol style="list-style-type: none"> 1. أن لا يقل سن العامل عن (18) سنة. 2. أن يكون مستوفياً الشروط المنصوص عليها في التشريعات النافذة في هذا الشأن، وذلك في المهن التخصصية أو أية وظائف أخرى تتطلب الحصول على ترخيص بمزاولة المهنة. 3. أن تكون المهنة التي سيعمل فيها العامل لدى صاحب العمل تتفق مع نشاط المنشأة. 4. أن تكون رخصة المنشأة سارية المفعول ولا توجد عليها مخالفات تؤدي لوقف نشاطها طبقاً للأنظمة القانونية. 5. أن يكون طلب استصدار التصريح مقدم من المخول قانوناً بالتوقيع عن المنشأة. 6. أن لا يوجد للعامل المطلوب استخدامه تصريح عمل فعال. 7. أن يكون لدى العامل اقامه على ذويه ساربه المفعول. 8. لا يشترط وجود حصة الكترونية للحصول على خدمة تصريح عمل لمن هم على إقامة ذويههم 9. يسمح لجميع المستويات المهنية والمهين بالحصول على هذا النوع من التصاريح وفق الشروط الخاصة بالخدمة.
مدة الحصول على الخدمة	يومين عمل ملاحظة: يتم اشعار المتعامل بنتيجة الطلب فور الانجاز، ويمكن للمتعامل متابعة طلبه بالدخول الى خدمات الاستعلام في الموقع الإلكتروني للوزارة (www.mohre.gov.ae) أو التطبيق الذكي للوزارة MOHRE أو مركز الاتصال 80060 أو chatbot
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> - عمولة مراكز خدمات رجال الأعمال بحد أقصى (72) درهم - الخدمة مجانية عبر الموقع الإلكتروني أو تطبيق الوزارة باستثناء الرسم الاتحادي - الرسم الاتحادي (50) درهم لطلب تصريح عمل لمن هم على إقامة ذويههم، و(250) درهم اصدار تصريح عمل لمن هم على إقامة ذويههم
ارتباط الخدمة	الهيئة الاتحادية للهويه والجنسية والجمارك وامن المنافذ
الخطوة التالية	لا يوجد

تصريح عمل (تصريح عمل مهمة):

معلومات الخدمة	هو تصريح يمنح لإحدى المنشآت المسجلة في الوزارة الراغبة في استقدام عامل من الخارج لإنجاز عمل مؤقت أو مشروع معين محدد المدة.
مدة التصريح	ثلاث أشهر قابلة للتمديد لمدة مماثلة و لمرة واحدة.
أنماط العمل المقررة	الدوام الكامل / العمل المؤقت / العمل المرن / العمل عن بعد / تقاسم الوظيفة
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني للوزارة ، التطبيق الذكي للوزارة ، مراكز خدمات رجال الأعمال ، توصيل
الإجراءات	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب عبر أحد قنوات تقديم الخدمة 2. إحالة الطلب الكترونياً الى الوزارة للتدقيق من استيفاء الشروط والمستندات 3. في حالة النواقص يتم إشعار المنشأة بالنواقص ليتم استكمالها. 4. في حال استيفاء الشروط والمستندات تتم الموافقة على اصدار تصريح عمل مهمه 5. سيتم اعتماد العقد الكترونياً في حال الموافقة على طلب التصريح 6. دفع الرسوم الاتحادية ومبلغ التأمين أو الضمان المصرفي عند اصدار الموافقة
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. صورة شخصية ملونة واضحة بخلفية بيضاء. 2. صورة من جواز السفر سارية المفعول لمدة لا تقل عن ستة أشهر. 3. النموذج المعتمد لعقد العمل الصادر من الوزارة والمتضمن توقيع (صاحب العمل والعامل). 4. الشهادة الدراسية: واضحة وتحمل اسم العامل ومصدقة من وزارة الخارجية والتعاون الدولي للعاملين في المستوى المهاري الأول والثاني فقط (المستوى المهاري 1 : شهادة بكالوريوس فأعلى) – (المستوى المهاري 2: شهادة دبلوم فأعلى) ويستثنى من ذلك الشهادات الصادرة من داخل الدولة 5. ترخيص مزاولة مهنة صادرة من جهة الاختصاص مثال طبيب، ممرض، الخ (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة الصحة وهيئة الصحة) / مدرس، مساعد مدرس، الخ (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة التربية والتعليم وهيئة المعرفة (دبي) ومجلس أبوظبي للتعليم ومجلس الشارقة للتعليم) / مدرب رياضي ترخيص مزاولة صادرة من هيئة الشباب والرياضة) / محامي (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة العدل)
الأحكام والشروط	<ol style="list-style-type: none"> 1. أن لا يقل سن العامل عن (18) سنة. 2. أن يكون مستوفياً الشروط المنصوص عليها في التشريعات النافذة في هذا الشأن، وذلك في المهن التخصصية أو أية وظائف أخرى تتطلب الحصول على ترخيص بمزاولة المهنة. 3. أن تكون المهنة التي سيعمل فيها العامل لدى صاحب العمل تتفق مع نشاط المنشأة. 4. أن تكون رخصة المنشأة سارية المفعول ولا توجد عليها مخالفات تؤدي لوقف نشاطها طبقاً للأنظمة القانونية. 5. أن يكون طلب استصدار التصريح مقدم من المخول قانوناً بالتوقيع عن المنشأة. 6. أن لا يوجد للعامل المطلوب استقدامه تصريح عمل فعال. 7. يسمح لجميع المستويات المهارة والمهن بالحصول على هذا النوع من التصاريح وفق الشروط الخاصة بالخدمة. 8. يشترط وجود حصة الكترونية للحصول على خدمة تصريح مهمة.
مدة الحصول على الخدمة	يومي عمل ملاحظة: يتم اشعار المتعامل بنتيجة الطلب فور الانجاز، ويمكن للمتعامل متابعة طلبه بالدخول الى خدمات الاستعلام في الموقع الإلكتروني للوزارة (www.mohre.gov.ae) أو التطبيق الذكي للوزارة MOHRE أو مركز الاتصال 80060 أو chatbot
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> - عمولة مراكز خدمات رجال الأعمال بحد أقصى (72) درهم - الخدمة مجانية عبر الموقع الإلكتروني أو تطبيق الوزارة باستثناء الرسم الاتحادي - رسم اتحادي (50) درهم
ارتباط الخدمة	الهيئة الاتحادية للهويه والجنسية والجمارك وامن المنافذ
الخطوة التالية	لا يوجد

تصريح عمل (تصريح العمل الجزئي):

معلومات الخدمة	يتيح هذا النوع من التصاريح للمنشآت المسجلة في الوزارة تشغيل عامل بموجب عقد عمل جزئي بحيث تقل ساعات عمله أو أيام عمله عن نظرائه ممن يعملون بدوام كامل. ويمكن للعامل أن يعمل لدى أكثر من صاحب عمل بعد الحصول على تصريح بذلك من الوزارة.
مدة التصريح	سنة واحدة.
أنماط العمل المقررة	الدوام الجزئي / العمل المرن / العمل عن بعد / تقاسم الوظيفة.
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني للوزارة ، التطبيق الذكي للوزارة ، مراكز خدمات رجال الأعمال ، توصيل
الإجراءات	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب عبر أحد قنوات تقديم الخدمة 2. إحالة الطلب الكترونياً الى الوزارة للتدقيق من استيفاء الشروط والمستندات 3. في حالة النواقص يتم إشعار المنشأة بالنواقص ليتم استكمالها. 4. في حال استيفاء الشروط والمستندات تتم الموافقة على اصدار تصريح عمل جزئي 5. سيتم اعتماد العقد الكترونياً في حال الموافقة على طلب التصريح 6. دفع الرسوم الاتحادية عند اصدار الموافقة
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. صورة شخصية ملونة واضحة بخلفية بيضاء. 2. صورة من جواز السفر متضمنه صورة الإقامة ساريتا المفعول 3. النموذج المعتمد لعقد العمل الصادر من الوزارة والمتضمن توقيع (صاحب العمل والعامل). 4. الشهادة الدراسية: واضحة وتحمل اسم العامل ومصدقة من وزارة الخارجية والتعاون الدولي للعاملين في المستوى المهاري الأول والثاني فقط (المستوى المهاري 1 : شهادة بكالوريوس فأعلى) - (المستوى المهاري 2: شهادة دبلوم فأعلى) ويستثنى من ذلك الشهادات الصادرة من داخل الدولة . 5. ترخيص مزاوله مهنة صادرة من جهة الاختصاص مثال طبيب، ممرض، الخ (ترخيص مزاوله صادرة من وزارة الصحة وهيئة الصحة) / مدرس، مساعد مدرس، الخ (ترخيص مزاوله صادرة من وزارة التربية والتعليم وهيئة المعرفة (دبي) ومجلس أبوظبي للتعليم ومجلس الشارقة للتعليم)/ مدرس رياضي ترخيص مزاوله صادرة من هيئة الشباب والرياضة / محامي (ترخيص مزاوله صادرة من وزارة العدل) 6. شهادة عدم ممانعة من صاحب العمل الحالي
الأحكام والشروط	<ol style="list-style-type: none"> 1. أن لا يقل سن العامل عن (18) سنة. 2. أن يكون مستوفياً الشروط المنصوص عليها في التشريعات النافذة في هذا الشأن، وذلك في المهن التخصصية أو أية وظائف أخرى تتطلب الحصول على ترخيص بمزاولة المهنة. 3. أن تكون المهنة التي سيعمل فيها العامل لدى صاحب العمل تتفق مع نشاط المنشأة. 4. أن تكون رخصة المنشأة سارية المفعول ولا توجد عليها مخالفات تؤدي لوقف نشاطها طبقاً للأنظمة القانونية. 5. أن يكون طلب استصدار التصريح مقدم من المخول قانوناً بالتوقيع عن المنشأة. 6. أن يكون للعامل إقامة سارية المفعول. 7. لمن له تصريح عمل صادر من الوزارة. 8. يسمح لجميع المستويات المهارة والمهن بالحصول على هذا النوع من التصاريح وفق الشروط الخاصة بالخدمة. 9. لا يشترط التأمين أو الضمان المصرفي لإصدار التصريح 10. لا يشترط وجود حصة الكترونية للحصول على خدمة تصريح عمل جزئي
مدة الحصول على الخدمة	يومين عمل ملاحظة: يتم اشعار المتعامل بنتيجة الطلب فور الانجاز. ويمكن للمتعامل متابعة طلبه بالدخول الى خدمات الاستعلام في الموقع الإلكتروني للوزارة (www.mohre.gov.ae) أو التطبيق الذكي للوزارة MOHRE أو مركز الاتصال 80060 أو chatbot
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> - عمولة مراكز خدمات رجال الأعمال بحد أقصى (72) درهم - الخدمة مجانية عبر الموقع الإلكتروني أو تطبيق الوزارة باستثناء الرسم الاتحادي - رسم اتحادي (50) درهم
ارتباط الخدمة	الهيئة الاتحادية للهويه والجنسية والجمازك وامن المناقذ
الخطوة التالية	لا يوجد

تصريح عمل (تصريح عمل حدث):

معلومات الخدمة	وهو التصريح الذي يتم بموجبه تشغيل من بلغ سن 15 عاماً وأقل من 18 سنة من عمره في منشأة مسجلة في الوزارة.
مدة التصريح	سنة واحدة.
أنماط العمل المقررة	الدوام الكامل / الدوام الجزئي / العمل المؤقت / العمل المرن / العمل عن بعد / تقاسم الوظيفة.
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني للوزارة ، التطبيق الذكي للوزارة ، مراكز خدمات رجال الأعمال ، توصيل
الإجراءات	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب عبر أحد قنوات تقديم الخدمة 2. إحالة الطلب الكترونياً الى الوزارة للتدقيق من استيفاء الشروط والمستندات 3. في حالة النواقص يتم إشعار المنشأة بالنواقص ليتم استكمالها. 4. في حال استيفاء الشروط والمستندات تتم الموافقة على اصدار تصريح عمل حدث 5. سيتم اعتماد العقد الكترونياً في حال الموافقة على طلب التصريح 6. دفع الرسوم الاتحادية عند اصدار الموافقة
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. صورة شخصية ملونة واضحة بخلفية بيضاء. 2. الموافقة الخطية ممن له الولاية أو الوصاية عليه. 3. شهادة تثبت اللياقة الصحية للعمل المطلوب صادرة عن الجهة الطبية. 4. صورة من جواز السفر متضمنة صورة الإقامة ساريتا المفعول. 5. النموذج المعتمد لعقد العمل الصادر من الوزارة والمتضمن توقيع (صاحب العمل والعامل).
الأحكام والشروط	<ol style="list-style-type: none"> 1. أن لا يكون العمل ضمن الأعمال التي يحظر تشغيل الأحداث فيها باستثناء الوظائف التي تستوجب مستوى مهاري الأول والثاني ومزاولة المهنة ويضاف إليها الأعمال الخطرة والمحظورة التي سيتم إصدارها بناءً على قرار وزاري 2. أن تكون المهنة التي سيعمل فيها الحدث لدى صاحب العمل تتفق مع نشاط المنشأة. 3. أن تكون رخصة المنشأة سارية المفعول ولا توجد عليها مخالفات تؤدي لوقف نشاطها طبقاً للأنظمة القانونية. 4. أن يكون طلب استصدار التصريح مقدم من المخول قانوناً بالتوقيع عن المنشأة. 5. أن لا يوجد للحدث المطلوب تشغيله تصريح عمل فعال. 6. لا يشترط التأمين أو الضمان المصرفي لإصدار التصريح 7. لا يشترط وجود حصة الكترونية للحصول على خدمة تصريح عمل حدث
مدة الحصول على الخدمة	يومي عمل ملاحظة: يتم اشعار المتعامل بنتيجة الطلب فور الانجاز، ويمكن للمتعامل متابعة طلبه بالدخول الى خدمات الاستعلام في الموقع الإلكتروني للوزارة (www.mohre.gov.ae) أو التطبيق الذكي للوزارة MOHRE أو مركز الاتصال 80060 أو chatbot
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> - عمولة مراكز خدمات رجال الأعمال بحد أقصى (72) درهم - الخدمة مجانية عبر الموقع الإلكتروني أو تطبيق الوزارة باستثناء الرسم الاتحادي - رسم اتحادي (50) درهم
ارتباط الخدمة	الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وامن المنافذ
الخطوة التالية	لا يوجد

تصريح عمل (تصريح تدريب وتشغيل طالب):

معلومات الخدمة	يتيح هذا النوع من التصاريح للمنشآت المسجلة في الوزارة تدريب أو تشغيل طالب في الدولة ممن بلغ سن 15 عاماً وفقاً لضوابط وشروط محددة تضمن بيئة تدريب وعمل مناسبتين
مدة التصريح	ثلاث أشهر
أنماط العمل المقررة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني للوزارة ، التطبيق الذكي للوزارة ، مراكز خدمات رجال الأعمال ، توصيل
الإجراءات	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب عبر أحد قنوات تقديم الخدمة 2. إحالة الطلب الكترونياً إلى الوزارة للتدقيق من استيفاء الشروط والمستندات 3. في حالة النواقص يتم إشعار المنشأة بالنواقص ليتم استكمالها. 4. في حال استيفاء الشروط والمستندات تتم الموافقة على إصدار تصريح تدريب وتشغيل طالب 5. سيتم اعتماد العقد الكترونياً في حال الموافقة على طلب التصريح 6. دفع الرسوم الاتحادية عند إصدار الموافقة
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. صورة شخصية ملونة واضحة بخلفية بيضاء. 2. صورة من بطاقة الهوية الإماراتية. 3. أن يتم تقديم ما يثبت صفة الطالب 4. يتعين أن تكون للطالب الأجنبي (الراغب في التدريب أو في العمل) إقامة سارية بالدولة. 5. الموافقة الخطية ممن له الولاية أو الوصاية عليه إذا كان الطالب ممن بلغ 15 سنة ولم يتجاوز 18 سنة 6. شهادة تثبت اللياقة الصحية للعمل المطلوب صادرة عن الجهة الطبية لطالب الحدث 7. شهادة عدم ممانعة من الجهة التعليمية التابع لها الطالب في حالة التدريب 8. النموذج المعتمد لعقد العمل الصادر من الوزارة والمتضمن توقيع (صاحب العمل والطالب) الملحق بطلب التصريح.
الأحكام والشروط	<ol style="list-style-type: none"> 1. ألا تكون المنشأة، التي سيدرب أو يعمل بها الطالب، موقوفة 2. أن لا يكون العمل ضمن الأعمال التي يحظر تدريب أو تشغيل الطالب الحدث باستثناء الوظائف التي تستوجب مستوى مهاري الأول والثاني ومزاولة المهنة ويضاف إليها الأعمال الخطرة والمحظورة التي سيتم إصدارها بناءً على قرار وزاري 3. أن تكون المهنة التي سيعمل فيها الطالب الحدث لدى صاحب العمل تتفق مع نشاط المنشأة. 4. أن يكون طلب استصدار التصريح مقدم من المخول قانوناً بالتوقيع عن المنشأة. 5. أن تكون رخصة المنشأة سارية المفعول ولا توجد عليها مخالفات تؤدي لوقف نشاطها طبقاً للأنظمة القانونية. 6. ألا يوجد للطالب تصريح عمل آخر فعال. 7. لا يشترط التأمين أو الضمان المصرفي لإصدار التصريح 8. لا يشترط وجود حصة الكترونية للحصول على خدمة تصريح عمل تدريب وتشغيل طالب
مدة الحصول على الخدمة	يومية عمل ملاحظة: يتم اشعار المتعامل بنتيجة الطلب فور الانجاز، ويمكن للمتعامل متابعة طلبه بالدخول الى خدمات الاستعلام في الموقع الإلكتروني للوزارة (www.mohre.gov.ae) أو التطبيق الذكي للوزارة MOHRE أو مركز الاتصال 80060 أو chatbot
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> - عمولة مراكز خدمات رجال الأعمال بحد أقصى (72) درهم - الخدمة مجانية عبر الموقع الإلكتروني أو تطبيق الوزارة باستثناء الرسم الاتحادي - رسم اتحادي (50) درهم
ارتباط الخدمة	الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ
الخطوة التالية	لا يوجد

تصريح عمل (تصريح عمل مواطن/ أبناء دول مجلس التعاون):

معلومات الخدمة	يتيح هذا النوع من التصاريح للمنشآت المسجلة في الوزارة تشغيل المواطنين أو أبناء دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي.
مدة التصريح	سنتين.
أنماط العمل المقررة	الدوام الكامل / الدوام الجزئي / العمل المؤقت / العمل المرن / العمل عن بعد / تقاسم الوظيفة
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني للوزارة ، التطبيق الذكي للوزارة ، مراكز خدمات رجال الأعمال ، توصيل
الإجراءات	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب عبر أحد قنوات تقديم الخدمة 2. إحالة الطلب إلكترونياً إلى الوزارة للتدقيق من استيفاء الشروط والمستندات 3. في حالة النواقص يتم إشعار المنشأة بالنواقص ليتم استكمالها. 4. في حال استيفاء الشروط والمستندات تتم الموافقة على إصدار تصريح عمل مواطن/ أبناء دول مجلس التعاون 5. سيتم اعتماد العقد إلكترونياً في حال الموافقة على طلب التصريح
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. صورة شخصية ملونة واضحة بخلفية بيضاء. 2. صورة الهوية الإماراتية لمواطني الدولة. 3. صورة من جواز السفر سارية المفعول لمواطني دول مجلس التعاون. 4. النموذج المعتمد لعقد العمل الصادر من الوزارة والمتضمن توقيع (صاحب العمل والعامل). 5. الشهادة الدراسية: واضحة وتحمل اسم العامل ومصدقة من وزارة الخارجية والتعاون الدولي للعاملين في المستوى المهاري الأول والثاني فقط (المستوى المهاري 1 : شهادة بكالوريوس فأعلى) – (المستوى المهاري 2: شهادة دبلوم فأعلى) ويستثنى من ذلك الشهادات الصادرة من داخل الدولة . 6. ترخيص مزاولة مهنة صادرة من جهة الاختصاص مثال طبيب، ممرض، الخ (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة الصحة وهيئة الصحة) / مدرس، مساعد مدرس، الخ (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة التربية والتعليم وهيئة المعرفة (دبي) ومجلس أبوظبي للتعليم ومجلس الشارقة للتعليم)/ مدرس رياضي ترخيص مزاولة صادرة من هيئة الشباب والرياضة) / محامي (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة العدل)
الأحكام والشروط	<ol style="list-style-type: none"> 1. أن لا يقل سن العامل عن (18) سنة. 2. أن يكون مستوفياً الشروط المنصوص عليها في التشريعات النافذة في هذا الشأن، وذلك في المهن التخصصية أو أية وظائف أخرى تتطلب الحصول على ترخيص بمزاولة المهنة. 3. أن تكون المهنة التي سيعمل فيها العامل لدى صاحب العمل تنفق مع نشاط المنشأة. 4. أن تكون رخصة المنشأة سارية المفعول ولا توجد عليها مخالفات تؤدي لوقف نشاطها طبقاً للأنظمة القانونية. 5. أن يكون طلب استصدار التصريح مقدم من المخول قانوناً بالتوقيع عن المنشأة. 6. أن لا يوجد للعامل المطلوب استخدامه تصريح عمل فعال. 7. لا يشترط التأمين أو الضمان المصرفي لإصدار التصريح 8. لا يشترط وجود حصة إلكترونية للحصول على خدمة تصريح عمل مواطن/ أبناء دول مجلس التعاون 9. يسمح لجميع المستويات المهنية والمهن بالحصول على هذا النوع من التصاريح وفق الشروط الخاصة بالخدمة
مدة الحصول على الخدمة	يومين عمل ملاحظة: يتم اشعار المتعامل بنتيجة الطلب فور الانجاز، ويمكن للمتعامل متابعة طلبه بالدخول الى خدمات الاستعلام في الموقع الإلكتروني للوزارة (www.mohre.gov.ae) أو التطبيق الذكي للوزارة MOHRE أو مركز الاتصال 80060 أو chatbot
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> - عمولة مراكز خدمات رجال الأعمال بحد أقصى (72) درهم - الخدمة مجانية عبر الموقع الإلكتروني أو تطبيق الوزارة - رسم اتحادي: لا يوجد
ارتباط الخدمة	الهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الاجتماعية
الخطوة التالية	لا يوجد

تصريح عمل (تصريح عمل لحاملي الإقامة الذهبية):

معلومات الخدمة	خدمة تقديمها الوزارة للمنشأة التي ترغب في استخدام عامل داخل الدولة لحاملي الإقامة الذهبية من الإناث أو الذكور وذلك للعمل لديها وتكون مدة صلاحية هذا التصريح سنتين.
مدة التصريح	سنتين.
أنماط العمل المقررة	الدوام الكامل / الدوام الجزئي / العمل المؤقت / العمل المنزلي / العمل عن بعد / تقاسم الوظيفة
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني للوزارة ، التطبيق الذكي للوزارة ، مراكز خدمات رجال الأعمال ، توصيل
الإجراءات	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب عبر أحد قنوات تقديم الخدمة 2. إحالة الطلب الكترونياً الى الوزارة للتدقيق من استيفاء الشروط والمستندات 3. في حالة النواقص يتم إشعار المنشأة بالنواقص ليتم استكمالها. 4. في حال استيفاء الشروط والمستندات تتم الموافقة على اصدار تصريح عمل لحاملي الإقامة الذهبية 5. سيتم اعتماد العقد الكترونياً في حال الموافقة على طلب التصريح 6. دفع الرسوم الاتحادية عند اصدار الموافقة
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. صورة شخصية ملونة واضحة بخلفية بيضاء. 2. صورة من جواز السفر متضمنه صورة الإقامة ساريتا المفعول. 3. النموذج المعتمد لعقد العمل الصادر من الوزارة والمتضمن توقيع (صاحب العمل والعمال). 4. الشهادة الدراسية: واضحة وتحمل اسم العامل ومصدقة من وزارة الخارجية والتعاون الدولي للعمالين في المستوى المهاري الأول والثاني فقط (المستوى المهاري 1 : شهادة بكالوريوس فأعلى) – (المستوى المهاري 2: شهادة دبلوم فأعلى) ويستثنى من ذلك الشهادات الصادرة من داخل الدولة 5. ترخيص مزاوله مهنة صادرة من جهة الاختصاص مثال طبيب، ممرض، الخ (ترخيص مزاوله صادرة من وزارة الصحة وهيئة الصحة) / مدرس، مساعد مدرس، الخ (ترخيص مزاوله صادرة من وزارة التربية والتعليم وهيئة المعرفة (دبي) ومجلس أبوظبي للتعليم ومجلس الشارقة للتعليم) / مدرب رياضي ترخيص مزاوله صادرة من هيئة الشباب والرياضة) / محامي (ترخيص مزاوله صادرة من وزارة العدل)
الأحكام والشروط	<ol style="list-style-type: none"> 1. أن لا يقل سن العامل عن (18) سنة. 2. أن يكون مستوفياً الشروط المنصوص عليها في التشريعات النافذة في هذا الشأن، وذلك في المهن التخصصية أو أية وظائف أخرى تتطلب الحصول على ترخيص بمزاولة المهنة. 3. أن تكون المهنة التي سيعمل فيها العامل لدى صاحب العمل تتفق مع نشاط المنشأة. 4. أن تكون رخصة المنشأة سارية المفعول ولا توجد عليها مخالفات تؤدي لوقف نشاطها طبقاً للأنظمة القانونية. 5. أن يكون طلب استصدار التصريح مقدم من المخول قانوناً بالتوقيع عن المنشأة. 6. أن لا يوجد للعامل المطلوب استخدامه تصريح عمل فعال. 7. أن يكون لدى العامل اقامه ذهبية ساربه المفعول. 8. لا يشترط التأمين أو الضمان المصرفي لإصدار التصريح 9. لا يشترط وجود حصة الكترونية للحصول على خدمة تصريح عمل لحاملي الإقامة الذهبية 10. يسمح لجميع المستويات المهارة والمهن بالحصول على هذا النوع من التصاريح وفق الشروط الخاصة بالخدمة
مدة الحصول على الخدمة	يومين عمل ملاحظة: يتم اشعار المتعامل بنتيجة الطلب فور الانجاز، ويمكن للمتعامل متابعة طلبه بالدخول الى خدمات الاستعلام في الموقع الإلكتروني للوزارة (www.mohre.gov.ae) أو التطبيق الذكي للوزارة MOHRE أو مركز الاتصال 80060 أو chatbot
رسوم الخدمة	- عمولة مراكز خدمات رجال الأعمال بحد أقصى (72) درهم - الخدمة مجانية عبر الموقع الإلكتروني أو تطبيق الوزارة باستثناء الرسم الاتحادي - الرسم الاتحادي (50) درهم لطلب تصريح عمل لحاملي الإقامة الذهبية، و(250) درهم اصدار تصريح عمل لحاملي الإقامة الذهبية
ارتباط الخدمة	الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وامن المنافذ
الخطوة التالية	لا يوجد

تصريح عمل (تصريح عمل مواطن - متدرب):

معلومات الخدمة	يمنح هذا التصريح للمنشآت المسجلة في الوزارة الراغبة في تدريب مواطن وفق مؤهله العلمي المعتمد.
مدة التصريح	12 شهر قابلة للتمديد باتفاق الطرفين
أنماط العمل المقررة	الدوام الكامل / الدوام الجزئي / العمل المؤقت / العمل المرن / العمل عن بعد / تقاسم الوظيفة
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني للوزارة ، التطبيق الذكي للوزارة ، مراكز خدمات رجال الأعمال ، توصيل
الإجراءات	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب عبر أحد قنوات تقديم الخدمة 2. إحالة الطلب الكترونياً الى الوزارة للتدقيق من استيفاء الشروط والمستندات. 3. في حالة النواقص يتم إشعار المنشأة بالنواقص ليتم استكمالها. 4. في حال استيفاء الشروط والمستندات تتم الموافقة على اصدار تصريح عمل مواطن - متدرب 5. سيتم اعتماد العقد الكترونياً في حال الموافقة على طلب التصريح
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. صورة شخصيه ملونة واضحة بخلفية بيضاء. 2. صورة الهوية الإماراتية لمواطني الدولة. 3. النموذج المعتمد لعقد العمل الصادر من الوزارة والمتضمن توقيع (صاحب العمل والعامل) 4. ترخيص مزاوله مهنة: صادرة من جهة الاختصاص مثال طبيب، ممرض، الخ (ترخيص مزاوله صادرة من وزارة الصحة وهيئة الصحة) / مدرس، مساعد مدرس، الخ (ترخيص مزاوله صادرة من وزارة التربية والتعليم وهيئة المعرفة (دي) ومجلس أبوظبي للتعليم ومجلس الشارقة للتعليم) / مدرب رياضي ترخيص مزاوله صادرة من هيئة الشباب والرياضة) / محامي (ترخيص مزاوله صادرة من وزارة العدل)
الأحكام والشروط	<ol style="list-style-type: none"> 1. أن لا يقل سن العامل عن (18) سنة. 2. أن يكون مستوفياً الشروط المنصوص عليها في التشريعات النافذة في هذا الشأن، وذلك في المهن التخصصية أو أية وظائف أخرى تتطلب الحصول على ترخيص مزاوله المهنة. 3. أن تكون المهنة التي سيعمل فيها العامل لدى صاحب العمل تتفق مع نشاط المنشأة. 4. أن تكون رخصة المنشأة سارية المفعول ولا توجد عليها مخالفات تؤدي لوقف نشاطها طبقاً للأنظمة القانونية. 5. أن يكون طلب استصدار التصريح مقدم من المخول قانوناً بالتوقيع عن المنشأة. 6. ألا يوجد للعامل المطلوب استخدامه وتدريبه تصريح عمل فعال. 7. مدة العقد بشرط ألا تتجاوز 12 شهر، قابلة للتمديد باتفاق الطرفين. 8. أن يشمل العقد المؤهل العلمي الحاصل عليه المواطن المتدرب. 9. لا يشترط التأمين أو الضمان المصرفي لإصدار التصريح 10. لا يشترط وجود حصة الكترونية للحصول على خدمة تصريح عمل مواطن - متدرب
مدة الحصول على الخدمة	يومي عمل ملاحظة: يتم اشعار المتعامل بنتيجة الطلب فور الانجاز، ويمكن للمتعامل متابعة طلبه بالدخول الى خدمات الاستعلام في الموقع الإلكتروني للوزارة (www.mohre.gov.ae) أو التطبيق الذكي للوزارة MOHRE أو مركز الاتصال 80060 أو chatbot
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> - عمولة مراكز خدمات رجال الأعمال بعد أقصى (72) درهم - الخدمة مجانية عبر الموقع الإلكتروني أو تطبيق الوزارة - رسم اتحادي: لا يوجد
ارتباط الخدمة	لا يوجد
الخطوة التالية	لا يوجد

اصدار أو تجديد / عقد العمل

معلومات الخدمة		هي خدمة تقدمها الوزارة للمنشأة التي ترغب في اصدار أو تجديد عقد أحد عمالها .																																																												
قنوات تقديم الخدمة		الموقع الإلكتروني للوزارة، التطبيق الذكي للوزارة، مراكز خدمات رجال الأعمال ، توصيل ، مركز الخدمات الإجرائية																																																												
الإجراءات		<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب عبر أحد قنوات تقديم الخدمة 2. دفع الرسوم الاتحادية ومبلغ التأمين عند تقديم طلب تجديد عقد العمل وفي حال اصدار عقد جديد يتم دفع الرسم الاتحادي عند اصدار الموافقة على التصريح. 3. إحالة الطلب الكترونياً الى الوزارة للتدقيق من استيفاء الشروط والمستندات 4. في حالة النواقص يتم إشعار المنشأة بالنواقص ليتم استكمالها. 5. في حال استيفاء الشروط والمستندات تتم الموافقة على اصدار أو تجديد/عقد العمل 6. سيتم اعتماد العقد الكترونياً في حال الموافقة على الطلب 																																																												
المستندات المطلوبة		<ol style="list-style-type: none"> 1. النموذج المعتمد عقد العمل الصادر من الوزارة والمتضمن توقيع (صاحب العمل والعامل) 																																																												
الأحكام والشروط		<ol style="list-style-type: none"> 1. أن يكون مستوفياً الشروط المنصوص عليها في التشريعات النافذة في هذا الشأن، وذلك في المهن التخصصية أو أية وظائف أخرى تتطلب الحصول على ترخيص بمزاولة المهنة. 2. أن تكون رخصة المنشأة سارية المفعول ولا توجد عليها مخالفات تؤدي لوقف نشاطها طبقاً للأنظمة القانونية. 3. أن يكون طلب اصدار أو تجديد / عقد العمل مقدم من المخول قانوناً بالتوقيع عن المنشأة. 4. في خدمة اصدار عقد العمل: <ol style="list-style-type: none"> a. يتم تسليم طلب اصدار عقد العمل خلال (60) يوم من دخول العامل إلى الدولة أو تعديل الوضع. b. العمالة ذات المستوى المهاري (5,4,3) يتم تسليم عقد العمل في مراكز توعية العمال 5. في خدمة تجديد عقد العمل: <ol style="list-style-type: none"> a. يجوز تجديد تصريح العمل خلال (60) يوم قبل انتهاء مدة التصريح b. العمالة ذات المستوى المهاري (5,4,3) يتم تسليم عقد العمل في مراكز توعية العمال 																																																												
مدة الحصول على الخدمة		<p>يومي عمل</p> <p>ملاحظة: يتم اشعار المتعامل بنتيجة الطلب فور الانجاز، ويمكن للمتعامل متابعة طلبه بالدخول الى خدمات الاستعلام في الموقع الإلكتروني للوزارة (www.mohre.gov.ae) أو التطبيق الذكي للوزارة MOHRE أو مركز الاتصال 80060 أو chatbot</p>																																																												
رسوم الخدمة		<p>عمولة مراكز خدمات رجال الأعمال بحد أقصى (72) درهم</p> <p>الخدمة مجانية عبر الموقع الإلكتروني أو تطبيق الوزارة باستثناء الرسم الاتحادي</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th rowspan="3">م</th> <th colspan="10">الرسوم الاتحادية للخدمة</th> <th rowspan="3">1</th> </tr> <tr> <th colspan="10">الفئة الثانية</th> </tr> <tr> <th colspan="2">أ</th> <th colspan="2">ب</th> <th colspan="2">ج</th> <th colspan="2">د</th> <th colspan="2">هـ</th> </tr> <tr> <th>محدد المهارة</th> <th>ماهر</th> <th>محدد المهارة</th> <th>ماهر</th> <th>محدد المهارة</th> <th>ماهر</th> <th>محدد المهارة</th> <th>ماهر</th> <th>محدد المهارة</th> <th>ماهر</th> <th>محدد المهارة</th> <th>ماهر</th> <th>تجديد تصريح عمل ولمدة سنتين</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td></td> <td>250</td> <td>150</td> <td>250</td> <td>150</td> <td>900</td> <td>250</td> <td>1250</td> <td>450</td> <td>1650</td> <td>550</td> <td>2200</td> <td>650</td> <td>3000</td> </tr> </tbody> </table>		م	الرسوم الاتحادية للخدمة										1	الفئة الثانية										أ		ب		ج		د		هـ		محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	تجديد تصريح عمل ولمدة سنتين		250	150	250	150	900	250	1250	450	1650	550	2200	650	3000
م	الرسوم الاتحادية للخدمة										1																																																			
	الفئة الثانية																																																													
	أ		ب		ج		د		هـ																																																					
محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	محدد المهارة	ماهر	تجديد تصريح عمل ولمدة سنتين																																																		
	250	150	250	150	900	250	1250	450	1650	550	2200	650	3000																																																	
ارتباط الخدمة		الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وامن المنافذ																																																												
الخطوة التالية		لا يوجد																																																												

تعديل تصريح وعقد عمل

معلومات الخدمة	خدمة تقديمها الوزارة للمنشأة التي ترغب في التعديل بيانات تصريح وعقد العمل.
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني للوزارة ، التطبيق الذكي للوزارة ، مراكز خدمات رجال الأعمال ، توصيل ، مركز الخدمات الإجرائية
الإجراءات	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب عبر أحد قنوات تقديم الخدمة 2. دفع الرسوم الاتحادية عند تقديم الطلب 3. إحالة الطلب إلكترونياً إلى الوزارة للتدقيق من استيفاء الشروط والمستندات 4. في حالة النواقص يتم إشعار المنشأة بالنواقص ليتم استكمالها. 5. في حال استيفاء الشروط والمستندات تتم الموافقة على تعديل تصريح وعقد العمل 6. سيتم اعتماد العقد إلكترونياً في حال الموافقة على طلب التعديل
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. النموذج المعتمد عقد العمل الصادر من الوزارة والمتضمن توقيع (صاحب العمل والعامل) 2. الشهادة الدراسية: واضحة وتحمل اسم العامل ومصدقة من وزارة الخارجية والتعاون الدولي للعاملين في المستوى المهاري الأول والثاني فقط (المستوى المهاري 1 : شهادة بكالوريوس فأعلى) - (المستوى المهاري 2: شهادة دبلوم فأعلى) ويستثنى من ذلك الشهادات الصادرة من داخل الدولة 3. ترخيص مزاولة مهنة صادرة من جهة الاختصاص مثال طبيب، ممرض، الخ (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة الصحة وهيئة الصحة) / مدرس، مساعد مدرس، الخ (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة التربية والتعليم وهيئة المعرفة (ديبي) ومجلس أبوظبي للتعليم ومجلس الشارقة للتعليم)/ مدرب رياضي ترخيص مزاولة صادرة من هيئة الشباب والرياضة) / محامي (ترخيص مزاولة صادرة من وزارة العدل)
الأحكام والشروط	<ol style="list-style-type: none"> 1. أن يكون مستوفياً الشروط المنصوص عليها في التشريعات النافذة في هذا الشأن، وذلك في المهن التخصصية أو أية وظائف أخرى تتطلب الحصول على ترخيص بمزاولة المهنة. 2. في حال تغيير المهنة يجب أن تكون المهنة التي سيعمل فيها العامل لدى صاحب العمل تتفق مع نشاط المنشأة. 3. أن تكون رخصة المنشأة سارية المفعول ولا توجد عليها مخالفات تؤدي لوقف نشاطها طبقاً للأنظمة القانونية. 4. أن يكون طلب تعديل التصريح مقدم من المخول قانوناً بالتوقيع عن المنشأة.
مدة الحصول على الخدمة	يومي عمل يتم إشعار المتعامل بنتيجة الطلب فور الانجاز، ويمكن للمتعامل متابعة طلبه بالدخول إلى خدمات الاستعلام في الموقع الإلكتروني للوزارة (www.mohre.gov.ae) أو التطبيق الذكي للوزارة MOHRE أو مركز الاتصال 80060 أو chatbot
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> - عمولة مراكز خدمات رجال الأعمال بحد أقصى (72) درهم - الخدمة مجانية عبر الموقع الإلكتروني أو تطبيق الوزارة باستثناء الرسم الاتحادي - رسم اتحادي (50) درهم
ارتباط الخدمة	الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ
الخطوة التالية	لا يوجد

إلغاء تصريح وعقد العمل

معلومات الخدمة	هي خدمة تقدمها الوزارة لإلغاء تصريح العمل
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني للوزارة ، التطبيق الذكي للوزارة ، مراكز خدمات رجال الأعمال ، توصيل ، مركز الخدمات الإجرائية
الإجراءات	1. تقديم الطلب عبر أحد قنوات تقديم الخدمة 2. إحالة الطلب الإلكتروني الى الوزارة للتدقيق من استيفاء الشروط والمستندات 3. في حالة النواقص يتم إشعار المنشأة بالنواقص ليتم استكمالها. 4. في حال استيفاء الشروط والمستندات تتم الموافقة على إلغاء التصريح / العقد
المستندات المطلوبة	1. نموذج طلب الإلغاء الصادر من الوزارة. 2. إرفاق المستندات وفق نوع الإلغاء: - إلغاء عامل خارج الدولة: تفاصيل الإقامة - إلغاء عامل مريض مرض معدي: نموذج شهادة الفحص الطبي (غير لائق) - إلغاء تصريح عمل إلكتروني عامل متوفي: شهادة وفاه العامل صادر من الجهات المختصة في الدولة - إلغاء عامل اشعار الموافقة المبدئية لتصريح العمل مستخدم: نموذج طلب الإلغاء يحتوي على توقيع الطرفين - إلغاء عامل اشعار الموافقة المبدئية لتصريح العمل غير مستخدم: نموذج طلب الإلغاء يحتوي على توقيع صاحب العمل فقط - إلغاء عامل تصريح عمل إلكتروني: نموذج طلب الإلغاء يحتوي على توقيع الطرفين - طلب خصم سجل عامل غادر الدولة بإبعاد إداري: تفاصيل الإقامة
الأحكام والشروط	1. سداد غرامات تأخير إصدار تصريح العمل أو عدم تجديده إن وجدت، ويستثنى من ذلك تصاريح العمل الغير مستخدمة. 2. إقرار المنشأة بتسليم العامل لمستحقاته. 3. توقيع العامل بالموافقة على الإلغاء و اقراره باستلام كافة المستحقات العمالية، و يستثنى من ذلك العامل: خارج الدولة و المريض مرض معدي والمتوفي و الملقى إداريًا و ذلك بعد الإلغاء من أنظمة الهيئة الاتحادية للهوية و الجنسية و الجمارك و أمن المنافذ
مدة الحصول على الخدمة	يومين عمل ملاحظة: يتم اشعار المتعامل بنتيجة الطلب فور الانجاز، ويمكن للمتعامل متابعة طلبه بالدخول الى خدمات الاستعلام في الموقع الإلكتروني للوزارة (www.mohre.gov.ae) أو التطبيق الذكي للوزارة MOHRE أو مركز الاتصال 80060.
رسوم الخدمة	- عمولة مراكز خدمات رجال الأعمال بحد أقصى (72) درهم - الخدمة مجانية عبر الموقع الإلكتروني أو تطبيق الوزارة - لا توجد رسوم اتحاديه على الخدمة
ارتباط الخدمة	الهيئة الاتحادية للهويه والجنسية والجمارك وامن المنافذ
الخطوة التالية	لا يوجد

م	السؤال	الإجابة
1.	ما هي انماط العمل؟	<ul style="list-style-type: none"> - الدوام الكامل، وهو العمل لدى صاحب عمل واحد لكامل ساعات العمل اليومية طوال أيام العمل. - الدوام الجزئي، وهو العمل لدى صاحب عمل أو أصحاب عمل لعدد محدد من ساعات العمل أو الأيام المقررة للعمل. - العمل المؤقت، وهو العمل الذي تقتضي طبيعته تنفيذه مدة محددة، أو ينصب على عمل بذاته وينتهي بإنجازه. - العمل المرن، وهو العمل الذي تتغير ساعات تأديته أو أيام عمله حسب حجم العمل والمتغيرات الاقتصادية والتشغيلية لدى صاحب العمل، وللعامل أن يعمل لدى صاحب العمل بأوقات متغيرة حسب ظروف ومتطلبات العمل. - العمل عن بعد: ويتم تأدية العمل كله أو جزء منه خارج مقر العمل، ويكون الاتصال ما بين العامل وجهة العمل إلكترونياً عوضاً عن التواجد فعلياً وسواء كان العمل جزئي أو بدوام كامل. - تقاسم الوظيفة: يتم بموجبه تقسيم المهام والواجبات بين أكثر من عامل لتأدية المهام المتفق عليها مسبقاً، وينعكس على قيمة الأجر المستحق لكل منهم بحيث يكون نسبة وتناسب. ويتم التعامل معهم وفق ضوابط العمل الجزئي.
2.	كيف يمكن الاطلاع على نموذج عقد العمل؟	<ul style="list-style-type: none"> - عبر زيارة موقع الوزارة
3.	كم مدة تصريح عمل لحاملي الإقامة الذهبية؟	<ul style="list-style-type: none"> - سنتين
4.	ما هي التزامات صاحب العمل بشأن عقود العمل؟	<ul style="list-style-type: none"> - استخدام نموذج العقد المعتمد والمطابق لعرض العمل عند طلب اصدار التصريح ويجوز اضافة مزايا اكثر للعامل في العقد فيما ورد في عرض العمل وكذلك يجوز اضافة ملاحق للعقد بما لا يتعارض مع احكام المرسوم بقانون و لائحته التنفيذية الاحتفاظ بعقد وعرض العمل للعامل بصورة رقميه او ورقيه ويتم الاحتفاظ بها لمدة لا تقل عن سنتين من تاريخ انهاء او انتهاء العلاقة العمالية. - توعيه العامل بحقوقه والتزاماته الواردة في العقد
5.	ماهي الحالات الاستثنائية لإصدار أو تجديد تصاريح العمل؟	<ul style="list-style-type: none"> - لا يعتبر صاحب العمل متأخراً في تجديد أو إصدار تصريح العمل في أي من الحالات التالية: 1. حالة العامل الذي غادر الدولة ومضى عليه أكثر من 6 أشهر خارج الدولة أو انتهت إقامته وهو خارج الدولة وانتهى تصريح عمله بعد تاريخ المغادرة . 2. حالة العامل الذي انتهى تصريح عمله بعد أبعاده بأمر أو حكم قضائي أو قرار اداري من الجهات المختصة وذلك عن المدة من تاريخ التوقيف أو تاريخ الأبعاد إيهما اسبق دون غيرها من المدة الأخرى 3. حالة العامل المتوفي أو حالة العامل المصاب بمرض معد يمنعه من العمل . 4. حالة العامل الذي انتهى تصريح عمله أو إحالت الوزارة شكواه إلى المحكمة وذلك عن المدة من تاريخ الأحوال دون غيرها من مدد سابقة على هذه الأحوال .

5.	حالة العامل الذي غادر الدولة في فترات تسوية الأوضاع التي تقرها الجهات المختصة	
6.	العامل المسجون او الموقوف الذي انتهى تصريح عمله اثناء سجنه او توقيفه وذلك عن مدة السجن او التوقيف	
7.	حالة وفاة صاحب المنشأة القائم وحدة على ادارتها , وذلك لمدة 3 اشهر بحد اقصى من تاريخ الوفاة حتى تعيين ممثل قانوني لأدارة المنشأة باتفاق الورثة حسب الأصول	
6.	هل خدمة الغاء تصريح عمل مجانية إذا تم تقديمها عن طريق التطبيق؟	- نعم، أما إذا تم تقديمها عن طريق مراكز خدمات رجال الأعمال فيتم دفع عمولة بحد أقصى (72) درهم.
7.	هل يستطيع العامل تقديم طلب تصريح عمل جزئي إذا ليس لديه تصريح عمل صادر من الوزارة؟	- لا يستطيع، يجب أن يكون لديه تصريح عمل ساري صادر من الوزارة
8.	هل يستطيع العامل تقديم طلب تصريح عمل لحاملي الإقامة الذهبية إذا اقامته على ذويمهم (الأب، الزوج، الخ) وولي أمره لديه إقامة ذهبية؟	- لا يستطيع، يجب أن يقدم طلب تصريح عمل لمن هم على إقامة ذويمهم.
9.	هل يستطيع العامل تقديم طلب تصريح عمل (استقدام عامل من خارج الدولة) إذا جواز السفر ساري لمدة خمسة أشهر؟	لا يستطيع، يجب أن يكون الجواز ساري لمدة ستة أشهر.
10.	ما هو نوع التصريح الذي يستطيع العامل تقديمه إذا لديه إقامة سارية على كفالة زوجته؟	تصريح عمل لمن هم على كفالة ذويمهم.
11.	ما هو نوع التصريح الذي يستطيع العامل تقديمه إذا عمره (17) سنة؟	تصريح عمل حدث. للفئة العمرية من (15) سنة وأقل من (18) سنة.
12.	هل يستطيع العامل الذي لديه تصريح عمل مهمه تمديد التصريح؟	نعم، يستطيع التمديد لمدة مماثلة (3 أشهر) ولمرة واحدة.
13.	هل المهن الإدارية في الحضانات تتطلب ترخيص مزاولة؟	نعم، كل المهن في الحضانات تتطلب ترخيص مزاولة من وزارة التربية والتعليم.
14.	هل مهنة "أستاذ جامعة" في الجامعات تتطلب ترخيص مزاولة؟	مهنة "أستاذ جامعة" لا تتطلب ترخيص مزاولة، وإنما تتطلب شهادة بكالوريوس مصدقة من وزارة الخارجية والتعاون الدولي ويستثنى من ذلك الشهادة الصادرة من داخل الدولة.
15.	ما هو نوع التصريح الذي يستطيع أبناء المواطنين التقديم عليه؟	تصريح عمل لمن هم على كفالة ذويمهم.